



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

40 C/1

١/م٤٠

٢٠١٩/١١/١٢

الأصل: إنجليزي

البند ١-٤ من جدول الأعمال

جدول الأعمال

للدورة الأربعين للمؤتمر العام

البند	العنوان	الإحالة ^١	الوثيقة ^٢
١-١	افتتاح الدورة: تتولى رئيسة الدورة التاسعة والثلاثين للمؤتمر العام افتتاح دورته الأربعين	المادة ٢٨ من النظام الداخلي	
	وفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للمؤتمر العام، عند افتتاح كل دورة من دورات المؤتمر العام، يرأس الاجتماع الرئيس المنتخب في الدورة السابقة إلى أن ينتخب المؤتمر العام رئيساً للدورة.		
٢-١	تشكيل لجنة فحص وثائق الاعتماد وتقديم تقريرها إلى المؤتمر العام	المادتان ٣٢ و ٣٣ من النظام الداخلي	
	وفقاً للمادة ٣٢ من النظام الداخلي، تُشكل لجنة فحص وثائق الاعتماد من تسعة أعضاء ينتخبهم المؤتمر العام بناءً على اقتراح الرئيس المؤقت.		

^١ ترد في هذا العمود إحالات إلى أحكام الميثاق التأسيسي لليونسكو (المشار إليه فيما يلي باسم "الميثاق التأسيسي")، وأحكام النظام الداخلي للمؤتمر العام (المشار إليه فيما يلي باسم "النظام الداخلي")، وأحكام النظام المالي لليونسكو (المشار إليه فيما يلي باسم "النظام المالي")، وكذلك إلى القرارات التي اعتمدها المؤتمر العام أو المجلس التنفيذي في دوراتها السابقة وأدرجت البنود المعنية في جدول الأعمال المؤقت بموجبها.

^٢ ترد في هذا العمود إحالات إلى الوثائق المقررة تقديمها حتى الآن.



البند	العنوان	الإحالة ^١	الوثيقة ^٢
٣-١	تقرير المديرية العامة عن الرسائل التي أرسلتها الدول الأعضاء واستندت فيها إلى أحكام الفقرة ٨ (ج) من المادة الرابعة-جيم من الميثاق التأسيسي وفقاً للمادة ٨٢ من النظام الداخلي، تقدم المديرية العامة إلى المؤتمر العام تقريراً عن الرسائل الواردة من الدول الأعضاء للمطالبة بممارسة حقها في التصويت استناداً إلى أحكام الفقرة ٨ (ج) من المادة الرابعة-جيم من الميثاق التأسيسي. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت فيما إذا كان تخلف الدول الأعضاء المعنية عن دفع المتأخرات و/أو الأقساط المستحقة عليها بموجب خطط التسديد يرجع إلى ظروف خارجة عن إرادتها، وفيما إذا كان يجوز لها أن تشارك في التصويت في الدورة الأربعين.	الفقرتان ٤ و ٥ من المادة ٨٢ من النظام الداخلي والقرار ٢٣٩ م/٢٠٢	40 C/10 and Corr. (French only)
٤-١	اعتماد جدول الأعمال وفقاً للفقرة ١ من المادة ١٤ من النظام الداخلي، يقدم رئيس المجلس التنفيذي جدول الأعمال المعدل إلى المؤتمر العام لإقراره في أقرب فرصة ممكنة بعد افتتاح الدورة. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ١/م٤٠ مؤقتة.	الفقرة ٦ (أ) من المادة الخامسة-باء من الميثاق التأسيسي والمواد ٩ و ١٠ و ١٣ والفقرة ١ من المادة ١٤ من النظام الداخلي والقرار ٢٠٦ م ت/٢٧-أولاً والقرار ٢٠٧ م ت/٢٧-أولاً	40 C/1 Prov.Rev.
٥-١	انتخاب رئيس المؤتمر العام ونواب الرئيس ورؤساء اللجان ونواب رؤسائها ومقرريها وفقاً للفقرة ١ من المادة ٢٦ من النظام الداخلي، ينتخب المؤتمر العام في بدء كل دورة رئيساً ونواباً للرئيس لا يتجاوز عددهم ستة وثلاثين، ويشكل اللجان والهيئات الفرعية الأخرى الضرورية لسير أعماله. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ١/م٤٠ وترشيحات/١ وضميمتها.	المواد ٢٦ و ٢٩ و ٣٥ و ٤٨ من النظام الداخلي والقرار ٢٠٦ م ت/٢٧-رابعاً والقرار ٢٠٧ م ت/٢٧-ثالثاً	40 C/NOM/1 and Add.
٦-١	تنظيم أعمال الدورة ترد اقتراحات المجلس التنفيذي بشأن مختلف جوانب تنظيم أعمال المؤتمر العام في الوثيقة ٢/م٤٠ مؤقتة. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٢/م٤٠ مؤقتة.	المادتان ٢٦ و ٤٣ من النظام الداخلي والقرار ٢٠٦ م ت/٢٧-ثانياً والقرار ٢٠٧ م ت/٢٧-ثانياً	40 C/2 Prov.Rev.
٧-١	قبول مراقبين في الدورة الأربعين للمؤتمر العام من منظمات غير حكومية (غير المنظمات التي تقيم شراكات رسمية مع اليونسكو)، ومن مؤسسات وهيئات مماثلة تقيم علاقات رسمية مع اليونسكو، وكذلك من	الفقرتان ١٣ و ١٤ من المادة الرابعة-هاء من الميثاق التأسيسي والفقرة ٦ من المادة ٦ والفقرة ١ (د) من المادة ٨٤	40 C/12

البند	العنوان	الإحالة ^١	الوثيقة ^٢
	منظمات دولية أخرى، وتوصية المجلس التنفيذي في هذا الشأن وفقاً للفقرة ٦ من المادة ٦ من النظام الداخلي، تحيل المديرية العامة إلى المؤتمر العام قائمة المؤسسات التي تقيم علاقات رسمية مع اليونسكو وقائمة المنظمات الدولية غير الحكومية، غير المنظمات المصنفة في فئة الشركاء الرسميين لليونسكو. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت، بناءً على توصية المجلس التنفيذي، في قبول مراقبين من المنظمات المذكورة في الوثيقة ٤٠/م ١٢ لحضور أعمال الدورة الأربعين للمؤتمر العام.	النظام الداخلي والفقرة ٢ من المادة الرابعة من التوجيهات الخاصة بالشراكة بين اليونسكو والمؤسسات والقرار ٢٠٠٦ م ت/٢٧-ثالثاً والقرار ٢٠٠٧ م ت/٢٧-رابعاً	
١-٢	تقرير المديرية العامة عن أنشطة المنظمة في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٧، يقدمه رئيس المجلس التنفيذي وفقاً للفقرة ١٠ من المادة الخامسة-باء والفقرة ٣ (ب) من المادة السادسة من الميثاق التأسيسي، والفقرة (أ) من المادة ١٠ من النظام الداخلي، يقدم رئيس المجلس التنفيذي إلى المؤتمر العام التقرير الخاص بأنشطة المنظمة في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٧، الذي أعدته المديرية العامة وفقاً لأحكام الفقرة ٣ (ب) من المادة السادسة من الميثاق التأسيسي (الوثيقة ٤٠/م ٣).	الفقرة ١٠ من المادة الخامسة-باء والفقرة ٣ (ب) من المادة السادسة من الميثاق التأسيسي والفقرة (أ) من المادة ١٠ من النظام الداخلي	40 C/3 and Add.
٢-٢	تقرير المجلس التنفيذي عن أنشطته وعن تنفيذ البرنامج وفقاً للفقرة ٦ (ب) من المادة الخامسة-باء من الميثاق التأسيسي، والفقرة ٦-جيم (أ) من القرار ١٥٦ م ت/٥، ٥، يقدم المجلس التنفيذي إلى المؤتمر العام تقريراً عن أنشطته في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ (الوثيقة ٤٠/م ٩-أولاً). وعملاً بالقرار ٣٤/م ٨١، يقدم المجلس التنفيذي أيضاً إلى المؤتمر العام تقريراً عن تنفيذ الوثيقة ٣٩/م ٥ والنتائج المحرزة في فترة العامين السابقة (الوثيقة ٤٠/م ٩-ثانياً).	الفقرة ٦ (ب) من المادة الخامسة-باء من الميثاق التأسيسي والفقرة ٤ من القرار ٣٣/م ٧٨ (ثانياً) والقرار ٣٤/م ٨١ والقرار ٢٠٠٧ م ت/١٨-ثانياً	40 C/9.I 40 C/9.II
١-٣	إعداد مشروع الوثيقة ٤/م ٤١ ومشروع الوثيقة ٤١/م ٥ إعداد مشروع الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٩ (الوثيقة ٤١/م ٤)		40 C/11 40 C/INF.18
	مُرجى من المؤتمر العام تقديم إرشادات تمهيدية لإعداد مشروع الاستراتيجية المتوسطة الأجل.		

البند	العنوان	الإحالة ^١	الوثيقة ^٢
٢-٣	إعداد مشروع البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٥ (الوثيقة ٥/م٤١) وفقاً للقرار ٨٧/م٢٩، يركّز المؤتمر العام في معظم أعماله على المحاور الرئيسية للبرنامج اللاحق. مشروع البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ (الوثيقة ٥/م٤٠)	الفقرة ١ من القرار ٨٧/م٢٩ (البند (٢) من التوصية ٢٣ الواردة في القرار ٨٧/م٢٩)	40 C/7
١-٤	أساليب إعداد الميزانية، وتقديرات الميزانية للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، وتقنيات الميزنة دعا المؤتمر العام، في القرار ٩٢/م٣٧، المديرية العامة إلى مواصلة تطبيق تقنيات الميزنة المعتمدة، وإلى تقديم توصيات إلى الهيئتين الرئاسيتين بحسب الاقتضاء بشأن أي تعديل أو تحسين يُراد إدخاله.	الفقرة ٦ (أ) من المادة الخامسة-باء من الميثاق التأسيسي والفقرتان ٣، ٤ و ٦، ٣ من المادة ٣ من النظام المالي والقرار ١٠٥/م٣٦ والقرار ٩٢/م٣٧ والقرار ١٩٠ م ت/١٩-ثانياً	40 C/5 and Corrigenda
٢-٤	دراسة واعتماد مشروع البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ وفقاً للفقرة ٦ (أ) من المادة الخامسة-باء والفقرة ٣ (أ) من المادة السادسة من الميثاق التأسيسي، يُعرض مشروع البرنامج والميزانية الذي أعدته المديرية العامة (الوارد في الوثيقة ٥/م٤٠) مشفوعاً بتوصيات المجلس التنفيذي بشأنه (الواردة في الوثيقة ٦/م٤٠) وضميمتها) على المؤتمر العام للنظر في مشروع البرنامج والميزانية وفي التوصيات في آن معاً. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام النظر في الوثيقة ٥/م٤٠ واعتمادها.	الفقرة ٦ (أ) من المادة الخامسة-باء من الميثاق التأسيسي والفقرات ٣، ٤ و ٦، ٣ و ٧، ٣ من المادة ٣ من النظام المالي والمادتان ٧٨ و ٧٩ من النظام الداخلي والقرار ٢٠٦ م ت/٢٣ والقرار ٢٠٧ م ت/١٧	40 C/5 and Corrigenda 40 C/6 and Add. 40 C/8
٣-٤	اعتماد قرار فتح الاعتمادات المالية للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ وفقاً للفقرة ١، ٤ من المادة ٤ من النظام المالي، يُعتبر إقرار المؤتمر العام للاعتمادات ترخيصاً للمديرية العامة بالالتزام بمصروفات وأداء مدفوعات للأغراض التي أُقرت من أجلها الاعتمادات وفي حدود المبالغ المخصصة لذلك. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام اعتماد قرار فتح الاعتمادات المالية للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١.	الفقرة ٢ من المادة التاسعة من الميثاق التأسيسي والفقرة ٢ (ط) من المادة ٨٤ من النظام الداخلي والفقرة ١، ٤ من المادة ٤ من النظام المالي	40 C/13 (خلال الدورة)
٤-٤	اعتماد الحد الأقصى المؤقت للميزانية		40 C/14 (خلال الدورة)

البند	العنوان	الإحالة ^١	الوثيقة ^٢
المسائل المتعلقة بالسياسة العامة والبرنامج			
١-٥	اقتراحات الدول الأعضاء بشأن احتفالات الذكرى التي يمكن أن تشارك فيها اليونسكو خلال الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١	القرار ١٩٥ م/ت/٢٥ والقرار ٢٠٦ م/ت/٣٠ والقرار ٢٠٧ م/ت/٣٤	40 C/15
<p>وفقاً للقرار ١٩٥ م/ت/٢٥ بشأن احتفالات الذكرى التي تُقام في الدول الأعضاء والتي يمكن أن تشارك فيها اليونسكو، تعرض المديرية العامة على المجلس التنفيذي الاقتراحات الواردة من الدول الأعضاء. وترد توصيات المجلس التنفيذي إلى المؤتمر العام في هذا الصدد في الوثيقة ١٥/م٤٠.</p> <p>القرار المطلوب: يُرجى أن يوافق المؤتمر العام على توصيات المجلس التنفيذي الواردة في الوثيقة ١٥/م٤٠ بشأن هذه الاحتفالات.</p>			
٢-٥	القدس وتنفيذ القرار ٣٦/م٣٩	القرار ٣٦/م٣٩	40 C/16
<p>أدرج هذا البند في جدول الأعمال عملاً بالقرار ٣٦/م٣٩ الذي دعا فيه المؤتمر العام المديرية العامة إلى موافاته بتقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل اليونسكو الخاصة بصون التراث الثقافي لمدينة القدس القديمة.</p> <p>القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ١٦/م٤٠.</p>			
٣-٥	تنفيذ قرار المؤتمر العام ٥٥/م٣٩ بشأن المؤسسات التعليمية والثقافية في الأراضي العربية المحتلة	القرار ٥٥/م٣٩ والقرار ٢٠٧ م/ت/٣٩	40 C/17
<p>أدرج هذا البند في جدول الأعمال عملاً بالقرار ٥٥/م٣٩. وتتضمن الوثيقة ١٧/م٤٠ عرضاً موجزاً للتقدم الذي أحرزته اليونسكو منذ الدورة التاسعة والثلاثين للمؤتمر العام في مجال مساعدة المؤسسات التعليمية والثقافية في الأراضي العربية المحتلة.</p> <p>القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ١٧/م٤٠.</p>			
٤-٥	إنشاء معاهد ومراكز تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)	القرار ٩٣/م٣٧ والقرار ٢٠٦ م/ت/١٨ والقرار ٢٠٧ م/ت/١٥	40 C/18.I-18.XIII
<p>وافق المؤتمر العام، في القرار ٩٣/م٣٧، على الاستراتيجية الشاملة والمتكاملة المعدلة لمعاهد ومراكز الفئة ٢.</p> <p>وتقدم المديرية العامة إلى المؤتمر العام، عملاً بقرارات المجلس التنفيذي المذكورة في العمود المجاور، عدة اقتراحات لإنشاء معاهد ومراكز تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، وترد هذه الاقتراحات في الوثيقة ١٨/م٤٠-أولاً إلى ثماني عشر</p>			

البند	العنوان	الإحالة ^١	الوثيقة ^٢
٥-٥	نتائج منتدى الشباب	القرار ٩٩/م٣٥ (ثانياً)	40 C/19
	دعا المؤتمر العام، في القرار ٩٩/م٣٥ (ثانياً)، المدير العام لليونسكو آنذاك والمجلس التنفيذي إلى إدراج بند بشأن نتائج منتدى الشباب في جدول أعمال المؤتمر العام لدى الإعداد للدورات المقبلة للمؤتمر العام.		
٦-٥	إدارة معاهد الفئة ١ المعنية بالتربية	القرار ٢٠٢ م ت/١٧ والقرار ٢٠٤ م ت/١١	40 C/20
	طلب المجلس التنفيذي من المديرية العامة، في القرار ٢٠٢ م ت/١٧، تقديم تقرير نهائي بشأن التدابير المتخذة لتحسين إدارة معاهد الفئة ١ المعنية بالتربية إلى المؤتمر العام في دورته الأربعين مشفوعاً بتعليقات المجلس التنفيذي عليه من أجل النظر في هذه المسألة.		
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٢٠/م٤٠.		
٧-٥	تعزيز تنفيذ اتفاقية عام ١٩٧٠ بشأن الوسائل التي تُستخدم لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة	القرار ٣٤/م٣٩ والقرار ٢٠٧ م ت/٤٧	40 C/21 and Add.
	طلب المؤتمر العام من الدول الأطراف في اتفاقية عام ١٩٧٠، في القرار ٣٤/م٣٩، اتخاذ التدابير اللازمة خلال اجتماعها الخامس من أجل موافاة المؤتمر العام لليونسكو إبان دورته الأربعين بمعلومات عن التقدم المحرز في عملية التفكير الجارية في أمور الاتفاقية، وقرر المؤتمر العام في القرار ذاته إدراج هذا البند في جدول أعمال دورته الأربعين.		
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٢١/م٤٠.		
٨-٥	تقرير المديرية العامة عن تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات	القرار ٤٢/م٣٩	40 C/22
	طلب المؤتمر العام من المديرية العامة، في القرار ٤٢/م٣٩، موافاة إبان دورته الأربعين بتقرير عن تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات من أجل إجراء مناقشة في هذا الصدد والنظر في إمكانية اعتماد قرار لوضع خريطة طريق للمنظمة بشأن هذا الأمر حتى حلول موعد استعراض تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع		

البند	العنوان	الإحالة ^١	الوثيقة ^٢
٩-٥	المعلومات في عام ٢٠٢٥ بعد مرور ٢٠ عاماً على انعقادها. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٢٢/م٤٠.	إطار العمل الخاص بالتعليم من أجل التنمية المستدامة فيما بعد عام ٢٠١٩	القرار ٢٠٤ م/ت/٢٨ والقرار ٢٠٦ م/ت/٦-ثانياً
١٠-٥	طلب المجلس التنفيذي، في القرار ٢٠٦ م/ت/٦-ثانياً، من المديرية العامة إحالة مشروع إطار التعليم من أجل التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ إلى المؤتمر العام للموافقة عليه. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٢٣/م٤٠.	مستقبل مكتب التربية الدولي	القرار ٢٠٥ م/ت/١١ والقرار ٢٠٦ م/ت/١٧
١١-٥	طلب المجلس التنفيذي من المديرية العامة، في القرار ٢٠٥ م/ت/١١، تقديم تقرير عن الاقتراحات المتعلقة بمستقبل مكتب التربية الدولي. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٢٤/م٤٠.	استراتيجية اليونسكو لمحو أمية الشباب والكبار (٢٠٢٠ - ٢٠٢٥)	القرار ٢٠٥ م/ت/٦-ثالثاً والقرار ٢٠٧ م/ت/٦-أولاً
١٢-٥	طلب المجلس التنفيذي، في القرار ٢٠٥ م/ت/٦-ثالثاً، من المديرية العامة مراجعة وتحديث وتحسين وثيقة رؤية واستراتيجية محو الأمية من أجل الإسهام في تحقيق هدف التنمية المستدامة ٤ الخاص بالتعليم حتى عام ٢٠٣٠، من أجل إحالتها إلى المؤتمر العام. وترد الاستراتيجية المعدلة التي درسها المجلس التنفيذي في دورته في الوثيقة ٢٥/م٤٠. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٢٥/م٤٠.	إعلان يوم دولي للفن الإسلامي	القرار ٢٠٥ م/ت/٣١
١٣-٥	أوصى المجلس التنفيذي، في القرار ٢٠٥ م/ت/٣١، بأن يقوم المؤتمر العام باعتماد قرار لإعلان يوم ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر من كل عام يوماً دولياً للفن الإسلامي. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٢٦/م٤٠.	إعلان يوم دولي للرياضيات	القرار ٢٠٥ م/ت/٣٢

البند	العنوان	الإحالة ^١	الوثيقة ^٢
١٤-٥	إعلان أسبوع عالمي للدراية الإعلامية والمعلوماتية	القرار ٢٠٥ م/ت/٣٤	40 C/28
	أوصى المجلس التنفيذي، في القرار ٢٠٥ م/ت/٣٢، بأن يقوم المؤتمر العام باعتماد قرار لإعلان يوم ١٤ آذار/مارس من كل عام يوماً دولياً للرياضيات.		
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٢٧/م٤٠.		
١٥-٥	تعديل النظام الأساسي للجنة الدولية الحكومية للتربية البدنية والرياضة	القرار ٨٧/م٣٩ والقرار ٢٠٧ م/ت/٢٦	40 C/57
	أوصى المجلس التنفيذي، في القرار ٢٠٥ م/ت/٣٤، بأن يقوم المؤتمر العام باعتماد قرار لإعلان الفترة الممتدة من ٢٤ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر من كل عام أسبوعاً عالمياً للدراية الإعلامية والمعلوماتية.		
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٢٨/م٤٠.		
١٦-٥	الصندوق الدولي لتعزيز الثقافة	القرار ٢٠٢ م/ت/١٣ والقرار ٢٠٥ م/ت/٥-أولاً-دال والقرار ٢٠٧ م/ت/٥-أولاً-باء	40 C/58
	قرر المجلس التنفيذي، في القرار ٢٠٢ م/ت/١٣، إرجاء البت في مستقبل الصندوق الدولي لتعزيز الثقافة إلى الدورة الأربعين للمؤتمر العام من أجل دراسة نتائج المشاورات التي ستجرى في هذا الصدد، وكذلك الملاحظات التي سيديها المجلس التنفيذي في عام ٢٠١٨.		
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٥٧/م٤٠.		
١٧-٥	منتدى وزراء الثقافة: ملخص المناقشات	بند اقترحه المدير العام	40 C/INF.19 and Add.
	مُنشور من المؤتمر العام النظر في ملخص مناقشات منتدى وزراء الثقافة الذي سيعقد إبان دورته الأربعين.		
١٨-٥	تنسيق ودعم اليونسكو للمساعي الرامية إلى تحقيق هدف التنمية المستدامة ٤ الخاص بالتعليم حتى عام ٢٠٣٠ على الصعيدين العالمي والإقليمي	القرار ٢٠٦ م/ت/٦-أولاً	40 C/61

البند	العنوان	الإحالة ^١	الوثيقة ^٢
	طلب المجلس التنفيذي من المديرية العامة، في القرار ٢٠٦ م ت/٦-أولاً، موافاة المؤتمر العام بتقرير عن تنسيق ودعم اليونسكو للمساعي الرامية إلى تحقيق هدف التنمية المستدامة ٤ الخاص بالتعليم حتى عام ٢٠٣٠، وتضمنين التقرير عرضاً وحيناً للوضع القائم فيما يخص التقدم المحرز على صعيد السعي إلى بلوغ كل غاية من غايات هدف التنمية المستدامة ٤، ومعلومات عن إسهام اليونسكو في المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة لعام ٢٠١٩، وكذلك عن الإجراءات الخاصة بالإعداد لعقد الاجتماع العالمي المقبل للتعليم.		
١٩-٥	تعديل النظام الأساسي للمجلس الدولي الحكومي للبرنامج الهيدرولوجي الدولي	القرار ٢٠٦ م ت/٨	40 C/62 and Corr.
	استناداً إلى القرار ٨٧/م٣٩، أوصى المجلس التنفيذي، في القرار ٢٠٦ م ت/٨، بأن يوافق المؤتمر العام في دورته الأربعين على التعديلات المراد إدخالها على النظام الأساسي للمجلس الدولي الحكومي للبرنامج الهيدرولوجي الدولي.		
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٦١/م٤٠.		
٢٠-٥	الجوانب التقنية والمالية والقانونية المرتبطة بمدى استصواب وضع توصية بشأن العلم المفتوح	القرار ٢٠٦ م ت/٩	40 C/63 and Add.
	دعا المجلس التنفيذي، في القرار ٢٠٦ م ت/٩، المديرية العامة إلى تقديم الدراسة الأولية للجوانب التقنية والمالية والقانونية المرتبطة بمدى استصواب وضع وثيقة تقنية لليونسكو بشأن العلم المفتوح (الدراسة الواردة في الوثيقة ٢٠٦ م ت/٩) إلى المؤتمر العام إبان دورته الأربعين مشفوعة بملاحظات وقرارات المجلس التنفيذي بشأنها، ولا سيما فيما يخص ضرورة سد الفجوات الرقمية والتكنولوجية والمعرفية الموجودة بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية، وبوجه خاص أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية.		
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٦٣/م٤٠ وضميمة.		
٢١-٥	إعلان يوم عالمي للهندسة من أجل التنمية المستدامة	القرار ٢٠٦ م ت/٣٦	40 C/64
	أوصى المجلس التنفيذي، في القرار ٢٠٦ م ت/٣٦، بأن يقوم المؤتمر العام باعتماد قرار لإعلان يوم ٤ آذار/مارس من كل عام يوماً عالمياً للهندسة من أجل التنمية المستدامة.		

البند	العنوان	الإحالة ^١	الوثيقة ^٢
٢٢-٥	إعلان يوم عالمي للفن	القرار ٢٠٦ م/ت/٣٩	40 C/65
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٤٠/م/٦٤.		
٢٣-٥	إعلان يوم عالمي لشجرة الزيتون	القرار ٢٠٦ م/ت/٤١	40 C/66
	أوصى المجلس التنفيذي، في القرار ٢٠٦ م/ت/٣٩، بأن يقوم المؤتمر العام باعتماد قرار لإعلان يوم ١٥ نيسان/أبريل من كل عام يوماً عالمياً للفن.		
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٤٠/م/٦٥.		
٢٤-٥	الدراسة الأولية لإمكانية وضع وثيقة تقنية لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي	القرار ٢٠٦ م/ت/٤٢	40 C/67
	دعا المجلس التنفيذي، في القرار ٢٠٦ م/ت/٤٢، المدير العام إلى تقديم الدراسة الأولية للجوانب التقنية والقانونية المرتبطة بمدى استصواب وضع وثيقة تقنية بشأن أخلاقيات الذكاء الاصطناعي (الدراسة الواردة في الوثيقة ٤٢/م/٤٢) إلى المؤتمر العام إبان دورته الأربعين مشفوعة بملاحظات وقرارات المجلس التنفيذي بشأنها.		
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٤٠/م/٦٧.		
٢٥-٥	تعديل النظام الأساسي للمجلس الدولي الحكومي لبرنامج المعلومات للجميع	القرار ٣٩ م/٨٧	40 C/41
	تعديلات مقترحة إدخالها على النظام الأساسي للمجلس الدولي الحكومي لبرنامج المعلومات للجميع وفقاً لتوصيات فريق العمل المعني بالحكومة وإجراءات وأساليب عمل الهيئتين الرئاسيتين لليونسكو.		
	القرار المطلوب: الموافقة على تعديلات النظام الأساسي للمجلس الدولي الحكومي لبرنامج المعلومات للجميع، على النحو المبين في ملحق الوثيقة.		
٢٦-٥	الوثيقة الختامية الاستراتيجية للسنة الدولية للغات الشعوب الأصلية (٢٠١٩)	بند اقترحه المدير العام	40 C/68

البند	العنوان	الإحالة ^١	الوثيقة ^٢
	الغرض من هذا البند هو إطلاع المؤتمر العام على نتائج العملية الاستشارية التي أطلقتها اليونسكو، بوصفها الوكالة الرائدة في الأمم المتحدة، بشأن تنظيم السنة الدولية للغات الشعوب الأصلية (٢٠١٩)		
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٤٠/م/٦٨.		
٢٧-٥	السعي إلى وضع إطار عالمي للتصنيف من أجل الحوار بشأن السياسات الخاصة بالمعلمين - وضع تصنيف دولي موحد لبرامج إعداد وتدريب المعلمين	بند اقترحه المدير العام	40 C/69
	يقترح معهد اليونسكو للإحصاء وضع إطار للتصنيف الدولي الموحد للتعليم، استناداً إلى التصنيف الدولي الموحد، من أجل إنتاج بيانات قابلة للمقارنة دولياً عن برامج إعداد وتدريب المعلمين والسبل إلى مهنة التعليم (ISCED-T). ويُرجى من المؤتمر العام تأييد هذا الاقتراح بغية الموافقة على التصنيف الدولي الموحد لبرامج إعداد وتدريب المعلمين (ISCED-T) في دورته الحادية والأربعين.		
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٤٠/م/٦٩.		
٢٨-٥	آفاق جديدة لمشروع طريق الرقيق: المقاومة والحرية والتراث	القرار ٢٧/م/٣، ١٣، ١٤٥ م ت/٥، ٥، ٢، ٢٠٧ م ت/٢٧-أولاً	40 C/
	وفقاً لأحكام المادة ١٢ من النظام الداخلي للمؤتمر العام، تمت إضافة هذا البند إلى جدول الأعمال بناء على طلب بنين.		
٢٩-٥	تحسين المعرفة بتعليم الفنون وبالأُسبوع الدولي لتعليم الفنون	القرار ٣٦/م/٣٨، ٢٠٧ م ت/٢٧-أولاً	40 C/
	وفقاً لأحكام المادة ١٢ من النظام الداخلي للمؤتمر العام، تمت إضافة هذا البند إلى جدول الأعمال بناء على طلب جمهورية كوريا.		
٣٠-٥	اليوم العالمي للثقافة الأفريقية والثقافة ذات الأصول الأفريقية	القرار ٢٠٧ م ت/٤٠	40 C/73
	تعرض هذه الوثيقة اقتراحاً لإعلان يوم ٢٤ كانون الثاني/يناير يوماً عالمياً للثقافة الأفريقية والثقافة ذات الأصول الأفريقية، في أعقاب تأييد المجلس التنفيذي لهذا الاقتراح في دورته السابعة بعد المائتين.		
	ويدعو القرار المقترح الدول الأعضاء إلى الاحتفال بثقافات القارة الأفريقية ومجموعات الشتات الأفريقي في جميع أنحاء العالم، وترويجها بوصفها دعامة لتحقيق التنمية المستدامة.		

البند	العنوان	الإحالة ^١	الوثيقة ^٢
٣١-٥	اليوم العالمي للمنطق	القرار ٢٠٠٧ م/ت/٤٢	40 C/74
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراح الوارد في الوثيقة ٧٣/م٤٠.		
٣٢-٥	اليوم العالمي للغة البرتغالية	القرار ٢٠٠٧ م/ت/٤٣	40 C/75
	أوصى المجلس التنفيذي، في قراره ١٩٧ م/ت/٣٤، بأن يعلن المؤتمر العام قراراً يعلن فيه يوم ١٤ كانون الثاني/يناير يوماً عالمياً للمنطق، بالاشتراك مع المجلس الدولي للفلسفة والعلوم الإنسانية. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراح الوارد في الوثيقة ٧٤/م٤٠.		
٣٣-٥	إعلان عام ٢٠٢٢ سنة دولية لتسخير العلوم الأساسية لتحقيق التنمية	القرار ٢٠٠٧ م/ت/٤٥	40 C/76
	أوصى المجلس التنفيذي، في قراره ٢٠٧ م/ت/٤٥، بأن تعتمد الجمعية العامة للأمم المتحدة قراراً تُعلن فيه عام ٢٠٢٢ سنة دولية لتسخير العلوم الأساسية لتحقيق التنمية المستدامة وأوصى أيضاً بأن يعتمد المؤتمر العام قراراً في هذا الصدد. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراح الوارد في الوثيقة ٧٦/م٤٠.		
٣٤-٥	اليوم الدولي لمكافحة كل أشكال العنف والتنمر في المدارس، ومنها التنمر الإلكتروني	القرار ٢٠٠٧ م/ت/٥٢	40 C/78
	أوصى المجلس التنفيذي، في قراره ٢٠٧ م/ت/٣٢، المؤتمر العام باعتماد قرار لإعلان أول يوم خميس من شهر تشرين الثاني/نوفمبر من كل عام يوماً دولياً لمكافحة كل أشكال العنف والتنمر في المدارس، ومنها التنمر الإلكتروني. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٧٨/م٤٠.		
٣٥-٥	الاستراتيجية الخاصة بالمعاهد والمراكز العاملة تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) (عام ٢٠١٩)	القرار ٢٠٠٧ م/ت/١٤	40 C/79
	عملاً بالقرار ٢٠٧ م/ت/١٤، تقدم المديرية العامة إلى المؤتمر العام المشروع المعدل للاستراتيجية الخاصة بالمعاهد والمراكز العاملة تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) (عام ٢٠١٩) مع مراعاة		

البند	العنوان	الإحالة ^١	الوثيقة ^٢
	المناقشات التي أجريت خلال الدورة السابعة بعد المائتين للمجلس التنفيذي وقراره في هذا الشأن. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام إقرار الاستراتيجية الخاصة بالمعاهد والمراكز العاملة تحت رعاية اليونسكو (الفترة ٢) (لعام ٢٠١٩) والاتفاقيين النموذجيين المرتبطتين بها.		
٣٦-٥	إسهام ميثاق الأرض في أنشطة اليونسكو الخاصة بالتعليم من أجل التنمية المستدامة	القرار ٢٠٧ م/ت/٤١	40 C/80
	أوصى المجلس التنفيذي، في قراره ٢٠٧ م/ت/٤١، المؤتمر العام باعتماد قرار بشأن إسهام ميثاق الأرض في أنشطة اليونسكو الخاصة بالتعليم من أجل التنمية المستدامة		
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٨٠/م٤٠.		
٣٧-٥	القضاء على التمييز العنصري والكراهية العنصرية والجرائم الناجمة عن الكراهية العنصرية في العالم	القرار ٢٠٧ م/ت/٤٩	40 C/81
	أوصى المجلس التنفيذي، في قراره ٢٠٧ م/ت/٤٩، المؤتمر العام بإدراج هذا البند في جدول أعماله.		
	القرار المطلوب: يرد مشروع القرار الذي يوصي المجلس التنفيذي باعتماده في الوثيقة ٨١/م٤٠.		
	أساليب عمل المنظمة		
١-٦	الحوكمة وإجراءات وأساليب عمل الهيئتين الرئاسيتين لليونسكو	القرار ٣٩ م/٨٧ والقرار ٢٠٧ م/ت/٢١	40 C/29 40 C/INF.16
	عملاً بالتوصية رقم ١٣١ لفريق العمل المفتوح العضوية بشأن الحوكمة وإجراءات وطرق عمل الهيئتين الرئاسيتين لليونسكو (التي أقرها المؤتمر العام في القرار ٣٩ م/٨٧)، تقدم المديرية العامة إلى المؤتمر العام تقريراً مرحلياً عن التقدم المحرز في تنفيذ توصية فريق العمل في منتصف المدة.		
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٢٩/م٤٠.		
٢-٦	عملية التحول الاستراتيجي لليونسكو	القرار ٢٠٥ م/ت/٥-ثالثاً-دال والقرار ٢٠٦ م/ت/٥-ثانياً-واو	40 C/55
	طلب المجلس التنفيذي، في القرار ٢٠٥ م/ت/٥-ثالثاً-دال، من المديرية العامة موافقة المؤتمر العام بتقرير مرحلي عن تنفيذ عملية التحول الاستراتيجي التي استهانتها منذ نيسان/أبريل ٢٠١٨.		
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٥٥/م٤٠.		

البند	العنوان	الإحالة ^١	الوثيقة ^٢
المسائل الدستورية والقانونية			
١-٧	المحكمة الإدارية: تمديد مدة اختصاصها وفقاً للمادة ٢-١١ من نظام الموظفين، تعرض المديرية العامة على المؤتمر العام مسألة تمديد مدة اختصاص المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية بالنظر في الطعون التي يقدمها الموظفون. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام تجديد اعتراف اليونسكو باختصاص المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية بالنظر في القضايا التي تُعرض عليها بموجب المادة ٢-١١ من نظام الموظفين، وذلك للفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٥.	المادة ١١-٢ من نظام الموظفين (نظام ولائحة الموظفين) والقرار ٨٨/م٣٧	40 C/30
٢-٧	تعديل النظام الداخلي للمؤتمر العام أيد المؤتمر العام، في القرار ٨٧/م٣٩، توصيات فريق العمل المعني بالحكومة وإجراءات وأساليب عمل الهيئتين الرئاسيتين لليونسكو. وتشتمل الوثيقة ٥٦/م٤٠ على التعديلات التي يتطلب تنفيذ تلك التوصيات إدخالها على النظام الداخلي للمؤتمر العام. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٥٦/م٤٠.	القرار ٨٧/م٣٩	40 C/56
٣-٧	مشروع تعديل المادة الخامسة من الميثاق التأسيسي تحتوي الوثيقة ٧٠/م٤٠ على مشروع تعديل للمادة الخامسة من الميثاق التأسيسي قدمته الدول الأعضاء المذكورة في العمود المجاور. وسيجري، في حال اعتماد التعديلات المراد إدخالها على المادة الخامسة من الميثاق التأسيسي، تعديل المادة ١٠٢ من النظام الداخلي للمؤتمر العام بما يتوافق مع تلك التعديلات، وذلك وفقاً لما اقترحتته الدول الأعضاء التي قامت بإعداد الوثيقة ٧٠/م٤٠. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام اتخاذ قرار بشأن مشروع التعديل المقدم.	بند اقترحتته أستراليا وأذربيجان وبنين وكندا وجزر كوك والدنمارك والسلفادور وإستونيا وفينجيا وفنلندا وغامبيا وهندوراس والمجر وآيسلندا والعراق وليتوانيا ولكسمبرغ وناميبيا وهولندا ونيوزيلندا والنرويج والفلبين والبرتغال وسانت لوسيا، وسانت فنسنت وغرينادين، وساموا وسيشيل وسلوفاكيا وسلوفينيا وجنوب أفريقيا والسويد وسويسرا وتركيا وأوروغواي وفانواتو	40 C/70 and Add
٤-٧	مشروع تعديل المادة الخامسة من الميثاق التأسيسي تحتوي الوثيقة ٧١/م٤٠ على مشروع تعديل للمادة الخامسة من الميثاق التأسيسي قدمته الدول الأعضاء المذكورة في العمود المجاور. وفي حال اعتماد المؤتمر العام هذا التعديل، ستعدل المادة الخامسة من الميثاق التأسيسي وفقاً لما اقترحتته الدول الأعضاء التي قامت بإعداد الوثيقة.	بند اقترحتته ألبانيا والنمسا وبلجيكا وبنين وكوت ديفوار وقبرص وتشيكيا والدنمارك وإستونيا وفنلندا وفرنسا وغامبيا واليونان وغينيا وإندونيسيا وآيسلندا والعراق ولاتفيا وليبيريا وليتوانيا ولكسمبرغ وهولندا ونيجيريا والنرويج وفلسطين والفلبين والبرتغال	40 C/71

البند	العنوان	الإحالة ^١	الوثيقة ^٢
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام اتخاذ قرار بشأن مشروع التعديل المقدم.	وجهورية كوريا، وسانت فنسنت وغرينادين، وجزر سليمان وسلوفاكيا وسلوفينيا وإسبانيا والسويد وسويسرا وتوغو وتركيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية	
٥-٧	مشروع تعديل الفقرة ٢ من المادة السادسة من الميثاق التأسيسي	بند اقتراحته السلفادور وقطر وتركيا	40 C/72
	تحتوي الوثيقة ٧٢/م٤٠ على مشروع تعديل للمادة الخامسة من الميثاق التأسيسي قدمته الدول الأعضاء المذكورة في العمود المجاور. وفي حال اعتماد المؤتمر العام لهذا التعديل، ستعدل المادة الخامسة من الميثاق التأسيسي وفقاً لما اقترحتته الدول الأعضاء التي قامت بإعداد الوثيقة ٧٢/م٤٠.		
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام اتخاذ قرار بشأن مشروع التعديل المقدم.		
	الاتفاقيات والتوصيات وغيرها من الوثائق الدولية		
	ألف - إعداد وثائق دولية جديدة واعتمادها		
١-٨	التقرير المرحلي الأخير ومشروع نص الاتفاقية العالمية للاعتراف بمؤهلات التعليم العالمي	القرار ١٢/م٣٨ والقرار ٨١/م٣٩	40 C/31
	دعا المؤتمر العام، في القرار ٨١/م٣٩، المدير العام إلى موافاته إبان دورته الأربعين بالتقرير المرحلي الأخير ومشروع نص الاتفاقية العالمية للاعتراف بمؤهلات التعليم العالمي من أجل اعتماد الاتفاقية.		
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٣١/م٤٠.		
٢-٨	اقترح مشروع نص توصية بشأن الموارد التعليمية المفتوحة	القرار ٤٤/م٣٩ والفقرة ٤ من المادة الرابعة-باء من الميثاق التأسيسي	40 C/32
	دعا المؤتمر العام، في القرار ٤٤/م٣٩، المدير العام إلى موافاته إبان دورته الأربعين بمشروع نص توصية بشأن الموارد التعليمية المفتوحة.		
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٣٢/م٤٠.		

البند	العنوان	الإحالة ^١	الوثيقة ^٢
	باء - رصد الوثائق الدولية الموجودة		
١-٩	التقرير الجامع عن تطبيق الدول الأعضاء لتوصية عام ٢٠١٥ الخاصة بتعلّم الكبار وتعليمهم	القرار ١٣/م٣٨	40 C/33
	طلب المؤتمر العام من المديرية العامة، في القرار ١٣/م٣٨، موافاته إبان دورته الأربعين بمعلومات عن الوضع القائم فيما يخص تطبيق الدول الأعضاء للتوصية.	والقرار ٢٠١ م ت/٩-ثانياً والقرار ٢٠٧ م ت/٢٣-رابعاً	
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٣٣/م٤٠.		
٢-٩	التقرير الجامع عن تطبيق الدول الأعضاء لتوصية عام ٢٠١٥ الخاصة بالتعليم والتدريب في المجال التقني والمهني	القرار ١٤/م٣٨	40 C/34
	طلب المؤتمر العام من المديرية العامة، في القرار ١٤/م٣٨، موافاته إبان دورته الأربعين بمعلومات عن الوضع القائم فيما يخص تطبيق الدول الأعضاء للتوصية.	والقرار ٢٠٤ م ت/١٨-ثانياً والقرار ٢٠٧ م ت/٢٣-خامساً	
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٣٤/م٤٠.		
٣-٩	التقرير الجامع عن تطبيق توصية عام ١٩٩٣ بشأن الاعتراف بدراسات التعليم العالي ومؤهلاته	القرار ٩٣/م٣٨	40 C/35
	دعا المؤتمر العام، في القرار ٩٣/م٣٨، المديرية العامة إلى موافاته إبان دورته الأربعين بالتقرير الجامع المقبل عن تطبيق توصية عام ١٩٩٣ بشأن الاعتراف بدراسات التعليم العالي ومؤهلاته، وقرر إدراج هذا البند في جدول أعمال دورته الأربعين.	والقرار ٢٠٤ م ت/١٨-رابعاً والقرار ٢٠٧ م ت/٢٣-ثالثاً	
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٣٥/م٤٠.		
٤-٩	التقرير الجامع عن تطبيق الدول الأعضاء لتوصية عام ٢٠١٥ بشأن حماية وتعزيز المتاحف ومجموعات التحف وتنوعها والدور الذي تؤديه في المجتمع	القرار ٤٩/م٣٨	40 C/36
	اعتمد المؤتمر العام هذه التوصية في القرار ٤٩/م٣٨. ووفقاً للقرار ١٧٧ م ت/٣٥-أولاً، تُقدّم كل أربع سنوات تقارير عن التدابير التي اتخذتها الدول الأعضاء لتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التي لا توجد أي آلية مؤسسية مخصصة لرصد تطبيقها.	والقرار ١٧٧ م ت/٣٥-أولاً والقرار ٢٠٦ م ت/٢٥-رابعاً	
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٣٦/م٤٠.		

البند	العنوان	الإحالة ^١	الوثيقة ^٢
٥-٩	التقرير الجامع عن تطبيق الدول الأعضاء للتوصية الخاصة بالمنابر الحضريّة التاريخيّة لعام ٢٠١١ دعا المؤتمر العام، في القرار ٩٤/م٣٨، المديرية العامة إلى موافاته إبان دورته الأربعين بالتقرير الجامع المقبل عن تطبيق التوصية الخاصة بالمنابر الحضريّة التاريخيّة لعام ٢٠١١، وقرر إدراج هذا البند في جدول أعمال دورته الأربعين. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٣٧/م٤٠.	القرار ٩٤/م٣٨ والقرار ٢٠٦ م ت/٢٥-خامساً	40 C/37
٦-٩	التقرير الجامع عن تطبيق توصية عام ١٩٨٠ بشأن أوضاع الفنان دعا المؤتمر العام، في القرار ٩٥/م٣٨، المديرية العامة إلى موافاته إبان دورته الأربعين بالتقرير الجامع المقبل عن تطبيق توصية عام ١٩٨٠ بشأن أوضاع الفنان، وقرر إدراج هذا البند في جدول أعمال دورته الأربعين. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٣٨/م٤٠.	القرار ٩٥/م٣٨ والقرار ٢٠٤ م ت/١٨-ثالثاً والقرار ٢٠٧ م ت/٢٣-سادساً	40 C/38
٧-٩	التقرير الجامع عن تطبيق الدول الأعضاء للتوصية الخاصة بصون التراث الوثائقي، بما في ذلك التراث الرقمي، وإتاحة الانتفاع به اعتمد المؤتمر العام هذه التوصية في القرار ٥٥/م٣٨، وقرر فيه أيضاً أن تُقدّم التقارير المتعلقة بالتدابير التي تتخذها الدول الأعضاء لتطبيق هذه التوصية مرة كل أربع سنوات. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٣٩/م٤٠.	القرار ٥٥/م٣٨ والقرار ٢٠٤ م ت/١٨-سادساً والقرار ٢٠٦ م ت/٢٥-سادساً	40 C/39 and Corr. (French only)
٨-٩	التقرير الجامع الرابع عن تطبيق الدول الأعضاء لتوصية عام ٢٠٠٣ بشأن تعزيز التعدد اللغوي واستخدامه وتعميم الانتفاع بالجال السيبرني دعا المؤتمر العام، في القرار ٩٧/م٣٨، المديرية العامة إلى موافاته إبان دورته الأربعين بالتقرير الجامع الرابع عن تطبيق الدول الأعضاء لتوصية عام ٢٠٠٣ بشأن تعزيز التعدد اللغوي واستخدامه وتعميم الانتفاع بالجال السيبرني، وقرر إدراج هذا البند في جدول أعمال دورته الأربعين. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٤٠/م٤٠.	القرار ٩٧/م٣٨ والقرار ٢٠٤ م ت/١٨-خامساً والقرار ٢٠٦ م ت/٢٥-سابعاً	40 C/40

البند	العنوان	الإحالة ^١	الوثيقة ^٢
٩-٩	المشاورة بشأن لجنة التوفيق والمساعي الحميدة المنوط بها السعي لتسوية ما قد ينشأ من خلافات بين الدول الأطراف في الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم	القرار ٢٠٧ م/ت/٢٣-أولاً	40 C/82
	أحاط المجلس التنفيذي علماً، في دورته السابعة بعد المائتين، بنتائج المشاورة بشأن مسألة جلدوى لجنة التوفيق والمساعي الحميدة المنوط بها السعي لتسوية ما قد ينشأ من خلافات بين الدول الأطراف في الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم.		
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٤٠/م/١٢.		
	العلاقات مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية		
١-١٠	تقرير فترة الأعوام الأربعة عن إسهام المنظمات غير الحكومية في أنشطة اليونسكو	القرار ١٠٨/م/٣٦	40 C/42 and Add. 40 C/INF.13
	ووفقاً لأحكام الفقرة ٢ من القسم "عاشراً" من التوجيهات الخاصة بالشراكة بين اليونسكو والمنظمات غير الحكومية، التي اعتمدها المؤتمر العام في دورته السادسة والثلاثين، يقدم المدير العام إلى المؤتمر العام، مرة كل أربع سنوات، تقريراً عن إسهام المنظمات التي تقيم علاقات رسمية مع اليونسكو في أنشطة المنظمة.	والتوجيهات الخاصة بالشراكة بين اليونسكو والمنظمات غير الحكومية (الفقرة ٢ من القسم "عاشراً")	
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٤٠/م/٤٢.		
٢-١٠	تعديل الإطار التنظيمي لرابطات اليونسكو ومراكزها وأنديتها (الوثيقة ٥٤/م/٣٩)	القرار ٩٠/م/٣٩ والقرار ٢٠٧ م/ت/٥١	40 C/77
	أوصى المجلس التنفيذي، في قراره ٢٠٧ م/ت/٥١، بأن يدرج للمؤتمر العام هذا البند في جدول أعماله.		
	القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٤٠/م/٧٧.		
	المسائل الإدارية والمالية		
	المسائل المالية		
١-١١	التقرير المالي والبيانات المالية الموحدة المراجعة المتعلقة بحسابات اليونسكو للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وتقرير مراجع الحسابات الخارجي	الفقرة ١، ١٠، ١٢ من المادة ١٢ من النظام المالي القرار ٢٠٧ م/ت/٢٨ والقرار ٢٠٧ م/ت/٢٩	40 C/43 and Add. 40 C/INF.14
	ووفقاً لأحكام الفقرة ١، ١٠، ١٢ من المادة ١٢ من النظام المالي لليونسكو، تُحال تقارير مراجع الحسابات الخارجي، وكذلك البيانات المالية السنوية المراجعة الخاصة بالعام الأول من فترة		

البند	العنوان	الإحالة ^١	الوثيقة ^٢
	<p>العامين، إلى المؤتمر العام عن طريق المجلس التنفيذي مشفوعة بالملاحظات التي يراها ضرورية، من أجل الموافقة عليها. ولذلك يحيل المجلس التنفيذي إلى المؤتمر العام في دورته الأربعين البيانات المالية الموحدة المراجعة المتعلقة بحسابات اليونسكو للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨.</p> <p>القرار المطلوب: يُرجى أن يحيط المؤتمر العام علماً بتقرير مراجع الحسابات الخارجي، وبالبيانات المالية الموحدة المراجعة المتعلقة بحسابات اليونسكو للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨، وأن يوافق عليها.</p>		
٢-١١	<p>جدول توزيع اشتراكات الدول الأعضاء والعملية التي تُدفع بها هذه الاشتراكات، وصندوق رأس المال العامل وفقاً للمادة التاسعة من الميثاق التأسيسي، والفقرتين ٥,١ و٥,٦ من المادة ٥ من النظام المالي، والفقرة ٦,٢ من المادة ٦ من النظام المالي</p> <p>والمقرر ٦٨/م٣٩ والمقرر ٧٠/م٣٩</p>	<p>المادة التاسعة من الميثاق التأسيسي والفقرتان ٥,١ و٥,٦ من المادة ٥ من النظام المالي، والفقرة ٦,٢ من المادة ٦ من النظام المالي</p> <p>والمقرر ٦٨/م٣٩ والمقرر ٧٠/م٣٩</p>	40 C/44
٣-١١	<p>تحويل اشتراكات الدول الأعضاء</p> <p>دعا المؤتمر العام المديرية العامة إلى موافاته بمعلومات عن تنفيذ ما ينص عليه القرار ٦٩/م٣٩ بشأن خطط التسديد المتفق عليها بين اليونسكو والدول الأعضاء المتأخرة في دفع اشتراكاتها.</p> <p>القرار المطلوب: يُرجى أن يوافق المؤتمر العام على خطط التسديد الجديدة الواردة في الوثيقة ٤٥/م٤٠ وضميمتها.</p>	<p>الفقرة ٥,٨ من المادة ٥ من النظام المالي</p> <p>والمقرر ٦٩/م٣٩ والمقرر ٢٠٤ م ت/٢٠-أولاً-ألف والمقرر ٢٠٥ م ت/٢١-أولاً</p>	40 C/45 and Add.
١-١٢	<p>نظام ولائحة الموظفين</p> <p>وفقاً للمادة ١٢-٢ من نظام الموظفين (نظام ولائحة الموظفين)، تقدم المديرية العامة تقريراً إلى المؤتمر العام في كل دورة من دوراته عن أي قواعد تُدرجها في لائحة الموظفين، أو أي تعديلات تُدخلها على لائحة الموظفين، من أجل تنفيذ نظام الموظفين.</p> <p>القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام النظر في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٤٠/م٤٨</p>	<p>الفقرة ٤ من المادة السادسة من الميثاق التأسيسي والمادتان ١٢-١ و١٢-٢ من نظام الموظفين (نظام ولائحة الموظفين)</p>	40 C/48 and Addenda

البند	العنوان	الإحالة ^١	الوثيقة ^٢
٢-١٢	مُرتبات الموظفين وعلاواتهم وبدلاتهم وسائر استحقاقاتهم وفقاً للقرار ٧٢/م٣٩، واصلّت المديرية العامة تطبيق التدابير التي تؤثر في مُرتبات الموظفين وعلاواتهم وبدلاتهم وسائر استحقاقاتهم، والتي تعتمد عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة أو لجنة الخدمة المدنية الدولية، على موظفي اليونسكو. وتحيط المديرية العامة المؤتمر العام علماً بالتغيرات التي طرأت في هذا المجال منذ الدورة التاسعة والثلاثين.	المادة ٣-١ من الفصل الثالث من نظام الموظفين (نظام ولائحة الموظفين) والقرار ٧٢/م٣٩	40 C/49
٣-١٢	الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة وفقاً للفقرة (أ) من المادة ١٤ من النظام الأساسي للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، تقدم المديرية العامة تقريراً عن الصندوق.	الفقرة (ج) من المادة ٦ والفقرة (أ) من المادة ١٤ من النظام الأساسي للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة والقرار ٧٣/م٣٩	40 C/50
٤-١٢	تقرير المديرية العامة عن حالة صندوق التأمين الصحي وبنيتها الإدارية وفقاً للقرار ٧٤/م٣٩ (أولاً وثانياً)، تقدم المديرية العامة تقريراً عن حالة صندوق التأمين الصحي يشمل البنية الإدارية للصندوق، وكذلك التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والحساب الخاص للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٥١/م٤٠ وضميمتها.	لقرار ٣٤/م٢٧ والقرار ٧٤/م٣٩ (أولاً وثانياً)	40 C/51 and Add
٥-١٢	تقرير المديرية العامة عن تنفيذ استراتيجية إدارة الموارد البشرية للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٢ عملاً بالقرارين ٧٦/م٣٩ و٢٠٥/ت-٥ رابعاً، تقدم المديرية العامة تقريراً كاملاً عن تنفيذ استراتيجية إدارة الموارد البشرية للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٢. القرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام البت في الاقتراحات الواردة في الوثيقة ٥٢/م٤٠.	القرار ٣٤/م٢٧ والقرار ٧٦/م٣٩ والقرار ٢٠٥/ت-٥ رابعاً	40 C/52
١-١٣	تقرير المديرية العامة المُعدّ بالتعاون مع لجنة المقر عن إدارة شؤون مباني مقر اليونسكو دعا المؤتمر العام، في القرار ٧٧/م٣٩ (سابعاً)، المديرية العامة إلى موافاته بتقرير عن إدارة شؤون مباني مقر اليونسكو إبان دورته الأربعين بالتعاون مع لجنة المقر.	القرار ٧٧/م٣٩ (سابعاً) والقرار ٣١/ت-٢٠٧	40 C/54.I and II and Addenda

البند	العنوان	الإحالة ^١	الوثيقة ^٢
الانتخابات			
١-١٤	انتخاب أعضاء في المجلس التنفيذي وفقاً للفقرة ٤ (أ) من المادة الخامسة-ألف من الميثاق التأسيسي، وكذلك للفقرة ٤ من المادة ٣٥ وللمادة ١٠١ من النظام الداخلي للمؤتمر العام، ينتخب المؤتمر العام ٣١ عضواً لشغل المقاعد التي ستصبح شاغرة في المجلس التنفيذي في نهاية الدورة الأربعين للمؤتمر العام، وذلك لشغل تلك المقاعد حتى نهاية الدورة الثانية والأربعين للمؤتمر العام. وتشتمل الوثيقة ٤٠م/ترشيحات/٢ على ملحق يحتوي على قائمة للأعضاء الحاليين للمجلس التنفيذي بحسب المجموعات الانتخابية.	الفقرة ٤ (أ) من المادة الخامسة-ألف من الميثاق التأسيسي والفقرة ٤ من المادة ٣٥ والمادة ١٠١ من النظام الداخلي والقرار ٣٩م/١١.	40 C/NOM/2
٢-١٤	انتخاب أعضاء اللجنة القانونية للدورة الحادية والأربعين للمؤتمر العام وفقاً للفقرة ١ من المادة ٣٦ من النظام الداخلي للمؤتمر العام، يُطلب من المؤتمر العام انتخاب أعضاء اللجنة القانونية الأربعة والعشرين لدورته الحادية والأربعين. وتشتمل الوثيقة ٤٠م/ترشيحات/٣ معادلة على ملحق يحتوي على قائمة لأعضاء اللجنة القانونية لدورات المؤتمر العام الخمس السابقة.	الفقرة ١ من المادة ٣٥ والمادة ٣٦ من النظام الداخلي والقرار ٣٩م/٢٥.	40 C/NOM/3 Rev.
٣-١٤	انتخاب أعضاء في لجنة المقر وفقاً للفقرة ١ من المادة ٣٥ وللمادة ٣٩ من النظام الداخلي للمؤتمر العام، يُطلب من المؤتمر العام انتخاب ١٣ عضواً في لجنة المقر تستمر عضويتهم فيها حتى نهاية دورته الثانية والأربعين.	الفقرة ١ من المادة ٣٥ والمادة ٣٩ من النظام الداخلي والقرار ٣٩م/٢٦.	40 C/NOM/4
٤-١٤	انتخاب أعضاء في لجنة التوفيق والمسامحي الحميدة المنوط بها السعي إلى تسوية ما قد ينشأ من خلافات بين الدول الأطراف في الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٣٥ من النظام الداخلي للمؤتمر العام، تحيط المدير العام للمؤتمر العام علماً بالوضع القائم فيما يخص الترشيحات من أجل انتخاب خمسة أعضاء في لجنة التوفيق والمسامحي الحميدة المذكورة آنفاً.	القرار ١٢م/باء-١ والمواد ٢ إلى ٥ من بروتوكول إنشاء لجنة التوفيق والمسامحي الحميدة والفقرة ٥ من المادة ٣٥ من النظام الداخلي والقرار ٣٩م/١٤ والقرار ٢٠٧م/ت/٢٤.	40 C/NOM/5
٥-١٤	انتخاب أعضاء في مجلس مكتب التربية الدولي لليونسكو وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٣٥ من النظام الداخلي للمؤتمر العام، يُطلب من المؤتمر العام انتخاب أعضاء في مجلس مكتب التربية الدولي.	المادة الأولى من النظام الأساسي لمكتب التربية الدولي لليونسكو والفقرة ٥ من المادة ٣٥ من النظام الداخلي والقرار ٣٧م/١٤ والقرار ٣٩م/١٣.	40 C/NOM/6

البند	العنوان	الإحالة ^١	الوثيقة ^٢
٦-١٤	انتخاب أعضاء في المجلس الدولي الحكومي لبرنامج المعلومات للجميع وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٣٥ من النظام الداخلي للمؤتمر العام، مُطلب من المؤتمر العام انتخاب أعضاء المجلس الدولي الحكومي الذين ستستمر عضويتهم فيه حتى نهاية الدورة الثانية والأربعين للمؤتمر العام.	المادة ٢ من النظام الأساسي للمجلس الدولي الحكومي لبرنامج المعلومات للكل والفقرة ٥ من المادة ٣٥ من النظام الداخلي والقرار ٣٩/م/٢٣.	40 C/NOM/6 and Corr.
٧-١٤	انتخاب أعضاء في المجلس الدولي لتنسيق برنامج الإنسان والمحيط الحيوي وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٣٥ من النظام الداخلي للمؤتمر العام، مُطلب من المؤتمر العام انتخاب أعضاء المجلس الدولي الذين ستستمر عضويتهم فيه حتى نهاية الدورة الثانية والأربعين للمؤتمر العام.	المادة الثانية من النظام الأساسي للمجلس الدولي لتنسيق برنامج الإنسان والمحيط الحيوي والفقرة ٥ من المادة ٣٥ من النظام الداخلي والقرار ٣٩/م/١٦.	40 C/NOM/6 and Corr.
٨-١٤	انتخاب أعضاء في المجلس الدولي الحكومي للبرنامج الهيدرولوجي الدولي وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٣٥ من النظام الداخلي للمؤتمر العام، مُطلب من المؤتمر العام انتخاب أعضاء المجلس الدولي الحكومي الذين ستستمر عضويتهم فيه حتى نهاية الدورة الثانية والأربعين للمؤتمر العام.	المادة الثانية من النظام الأساسي للمجلس الدولي الحكومي للبرنامج الهيدرولوجي الدولي والفقرة ٥ من المادة ٣٥ من النظام الداخلي والقرار ٣٩/م/١٧.	40 C/NOM/6
٩-١٤	انتخاب أعضاء في اللجنة الدولية الحكومية لتعزيز إعادة الممتلكات الثقافية إلى بلادها الأصلية أو ردها في حالة الاستيلاء غير المشروع وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٣٥ من النظام الداخلي للمؤتمر العام، مُطلب من المؤتمر العام انتخاب أعضاء اللجنة الدولية الحكومية الذين ستستمر عضويتهم فيها حتى نهاية الدورة الثانية والأربعين للمؤتمر العام.	الفقرتان ٢ و ٤ من المادة ٢ من النظام الأساسي للجنة الدولية الحكومية والفقرة ٥ من المادة ٣٥ من النظام الداخلي والقرار ٣٩/م/٢٠.	40 C/NOM/6
١٠-١٤	انتخاب أعضاء في المجلس الدولي الحكومي للبرنامج الدولي لتنمية الاتصال وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٣٥ من النظام الداخلي للمؤتمر العام، مُطلب من المؤتمر العام انتخاب أعضاء المجلس الدولي الحكومي الذين ستستمر عضويتهم فيه حتى نهاية الدورة الثانية والأربعين للمؤتمر العام.	الفقرات ٢ و ٣ و ٤ من المادة ٢ من النظام الأساسي للمجلس الدولي الحكومي للبرنامج الدولي لتنمية الاتصال والفقرة ٥ من المادة ٣٥ من النظام الداخلي والقرار ٣٩/م/٢٢.	40 C/NOM/6

البند	العنوان	الإحالة ^١	الوثيقة ^٢
١١-١٤	انتخاب أعضاء في المجلس الدولي الحكومي لبرنامج إدارة التحولات الاجتماعية	المادة الثانية من النظام الأساسي للمجلس الدولي الحكومي لبرنامج إدارة التحولات الاجتماعية والفقرة ٥ من المادة ٣٥ من النظام الداخلي والقرار ٣٩/م/١٨.	40 C/NOM/6 and Corr.
١٢-١٤	انتخاب أعضاء في اللجنة الدولية الحكومية لأخلاقيات البيولوجيا	المادة ١١ من النظام الأساسي للجنة الدولية الحكومية لأخلاقيات البيولوجيا والفقرة ٥ من المادة ٣٥ من النظام الداخلي والقرار ٣٩/م/١٩.	40 C/NOM/6
١٣-١٤	انتخاب أعضاء في اللجنة الدولية الحكومية للتربية البدنية والرياضة	الفقرة ١ من المادة ٢ من النظام الأساسي للجنة الدولية الحكومية للتربية البدنية والرياضة والفقرة ٥ من المادة ٣٥ من النظام الداخلي والقرار ٣٩/م/١٥.	40 C/NOM/6
١٤-١٤	انتخاب أعضاء في مجلس إدارة معهد اليونسكو للإحصاء	الفقرة ١ (أ) من المادة الرابعة من النظام الأساسي للمعهد والفقرة ٥ من المادة ٣٥ من النظام الداخلي والقرار ٣٩/م/٢٤.	40 C/NOM/6
١٥-١٤	انتخاب أعضاء اللجنة التنفيذية للحملة الدولية لإنشاء متحف النوبة في أسوان والمتحف القومي للحضارة المصرية في القاهرة	القرار ٢١/م/٤/١١ (الفقرة ٢ من القسم "ثانياً") والفقرة ٥ من المادة ٣٥ من النظام الداخلي والقرار ٣٩/م/٢١.	40 C/NOM/6
١-١٥	مكان انعقاد الدورة الحادية والأربعين للمؤتمر العام	المادة ٢ من النظام الداخلي والقرار ٢٠٧/م/ت/٢٧-خامساً والقرار المطلوب: يُرجى من المؤتمر العام اتخاذ قرار في هذا الصدد.	40 C/60